

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020

نيويورك، 4-28 كانون الثاني/يناير 2022

تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010

تقرير موجز مستكمل مقدم من أستراليا

تقدم أستراليا هذا التقرير الموجز المستكمل وفقاً للإجراء 20 من خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010 (انظر [NPT/CONF.2010/50 \(Vol. I\)](#)). ووفقاً لطلب تقديم وثائق قصيرة والاكتفاء بتقديم المعلومات الجديدة، ينبغي أن يقرأ هذا التقرير بالاقتران مع التقارير التي قدمتها أستراليا خلال دورة الاستعراض لعام 2020 ([NPT/CONF.2020/PC.I/12](#) و [NPT/CONF.2020/PC.II/8](#) و [NPT/CONF.2020/PC.III/9](#)). وفي هذا التقرير، يُستخدم النموذج المرفق بورقة العمل المقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح بشأن مقترحات لتحسين الشفافية من أجل تعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ([NPT/CONF.2020/PC.II/WP.26](#)). ونحن نشجع أيضاً جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على أن تستخدم نموذج الإبلاغ هذا.

رقم الإجراء

نزع السلاح النووي

1 على النحو المبين في التقارير الوطنية المتعاقبة، لا يزال التزام أستراليا القديم العهد بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وبالهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية ثابتاً غير منقوص. ونحن نتمسك بأعلى معايير الامتثال لالتزاماتنا في مجال عدم الانتشار النووي. وتدعو أستراليا إلى اتباع نهج صبور وعملي في بيئة أمنية معقدة. وتشمل دعوتنا إلى نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية فرض حظر شامل على التجارب النووية (معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي صدقت عليها أستراليا في تموز/يوليه 1998)، والالتزام بالمفاوضات بشأن معاهدة للحد من إنتاج المواد الانشطارية، وبذل الجهود من أجل تناول الشروط التقنية للتحقق من نزع السلاح النووي. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، أعلنت حكومة أستراليا تعيين أول سفير لأستراليا



الرجاء إعادة استعمال الورق



لتحديد الأسلحة ومكافحة الانتشار، في إطار التزامها بتعزيز قيادة البلد ودعوته الدولية بشأن تحديد الأسلحة وعدم الانتشار ونزع السلاح على الصعيد العالمي، وكذلك الجزاءات وغيرها من التدابير.

وشاركت أستراليا بنشاط في مناقشات بشأن نزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح، بما في ذلك بصفتها واحدة من الدول التي ترأست المؤتمر في عام 2020. وتواصل أستراليا دعم وتعزيز دور المرأة في مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، وهي تسعى بهمة إلى التوعية بالمسائل الجنسانية في المؤتمر، من خلال معاهدة عدم الانتشار وفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتوصلت أستراليا، بصفتها رئيسة هيئة نزع السلاح في عام 2018، إلى الاعتماد المبكر لجدول أعمال موضوعي لدورة الفترة 2018-2020. وتأسف أستراليا لعدم قدرة اللجنة على عقد دورة رسمية منذ عام 2018 وتتطلع إلى العودة إلى الاجتماعات الموضوعية في عام 2022. وفي عام 2020، شهدت مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح، التي أنشأتها أستراليا واليابان لتنفيذ خطة العمل، الذكرى السنوية العاشرة لتأسيسها. وتواصل المبادرة، وهي مجموعة متنوعة من 12 بلدا من عدة مناطق، تقديم مساهمات قيمة على نطاق الركائز الثلاث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، على النحو الوارد أدناه.

2 على النحو المفصل في التقارير المتعاقبة بشأن تنفيذ خطة العمل، تؤكد أستراليا من جديد التزامها بتطبيق مبادئ اللارجعة وقابلية التحقق والشفافية فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وكانت الشفافية منذ وقت طويل محور تركيز أساسيا لمبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح، التي تفخر أستراليا بأنها نسّقت أعمالها في عام 2020. لا تزال أستراليا تضطلع بدور ريادي في عمل الشراكة الدولية للتحقق من نزع السلاح النووي وهي تواصل مرحلتها الثالثة، بما في ذلك من خلال المشاركة في رئاسة فريق من أفرقة العمل الثلاثة. وشارك خبراء من المكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار في تقييم عملية مشتركة بين فرنسا وألمانيا بشأن التفكيك المتحقق منه لجهاز متفجر نووي في أيلول/سبتمبر 2019. وبدعوة من الأمين العام، ستشارك أستراليا في فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتحقق من نزع السلاح النووي، الذي سيبدأ عمله في شباط/فبراير 2022.

6 أيدت أستراليا إنشاء هيئة فرعية تُعنى بمسألة نزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح في عام 2018 وأسهمت بنشاط في المناقشات ذات الصلة. واستخدمت أستراليا رئاستها للمؤتمر في عام 2020 لبناء الثقة وتعزيز الحوار.

7 تدعو أستراليا باستمرار إلى قيام مؤتمر نزع السلاح باعتماد برنامج عمل ينص على تنفيذ هذا الإجراء. وتواصل أستراليا دعم الجهود المبذولة داخل المؤتمر لاستئناف العمل الموضوعي.

9 و 11 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

12 و 13 في بيان وطني ألقى به في المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، المعقود في 23 أيلول/سبتمبر 2021، كرر وزير خارجية أستراليا تأكيد دعم بلده لبدء نفاذ المعاهدة في وقت مبكر والتزامه بتعزيز القوة المعيارية ضد التجارب.

وفي السنوات التي لا يعقد فيها المؤتمر، تشارك أستراليا في رئاسة الاجتماع الوزاري الداعم لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عقد آخر مرة في نيويورك في 27 أيلول/سبتمبر 2018. وفي حين حالت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) دون المضي قدما في الاجتماع في عام 2020، أصدرت كل من مجموعة أصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية - إلى جانب الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش والأمين التنفيذي آنذاك لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لاسينا زيربو - رسالة بالفيديو تسلط الضوء على الدور الأساسي للمعاهدة في هيكल عدم الانتشار النووي.

وتشارك وزيرا خارجية أستراليا واليابان في رئاسة اجتماع وزاري لمبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح في ناغويا، اليابان، في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وفي بيان مشترك صدر في ذلك الاجتماع، أكد الوزراء التزامهم، في جملة أمور، بتحقيق تقدم بشأن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية قبل انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2020. ويشمل الدعم الأسترالي

لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية الإسهام أيضا في عمليات بناء قدرات البلدان التي تنتظر في توقيع المعاهدة أو التصديق عليها، ولا سيما البلدان التي تقع في نفس المنطقة التي تقع فيها أستراليا. وفي أيلول/سبتمبر 2019، عملت أستراليا مع اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية للترويج للمعاهدة في اجتماع للاتحاد البرلماني الدولي عقد في ويلينغتون. وفي عامي 2018 و 2019، قدمت أستراليا المساعدة إلى تيمور - ليشتي في مجال بناء القدرات، بما في ذلك الدعوة في إطار المتابعة فيما يتعلق بالمعاهدة.

وأستراليا، بوصفها عضواً في مجموعة فيينا للدول العشر ورئيسة لها (أستراليا، وأيرلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وكندا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا)، تقدم لكل دورة من دورات اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة، ولكل مؤتمر من مؤتمرات استعراض المعاهدة، ورقة عمل بشأن معالجة "مسائل فيينا"، بما في ذلك المسائل المتصلة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

وانظر أيضا التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

تستضيف أستراليا ثالث أكبر عدد من المرافق في نظام الرصد الدولي المنشأ عملاً بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد بدأ تشغيل المرافق، التي تتألف من 20 محطة رصد ومختبرا واحدا لتحليل النويدات المشعة، بكامل طاقتها منذ عام 2018. وتدعم أستراليا أيضا بنشاط اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في وضع جوانب أخرى من نظام التحقق، بسبل من قبيل قيادة المناقشات بشأن وضع مشروع لدليل التشغيل الخاص بالتفتيش الموقعي. وأعربت أستراليا عن سرورها للمساعدة في تشغيل محطتين إضافيتين لرصد الجسيمات في نادي، فيجي، وكيريتيماتى، كيريباس. ويشارك خبراء أستراليون أيضا في حلقات عمل دولية لدعم التحقق من امتثال المعاهدة وفي الأنشطة التدريبية التي تضطلع بها اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية فيما يتعلق بتشغيل محطة نظام الرصد الدولي.

وفي أيار/مايو 2021، انتُخب روبرت فلويد، مرشح أستراليا لمنصب الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لهذا المنصب، وهو أول أمين تنفيذي ينتخب من منطقة المحيطين الهندي والهادئ. وشغل الدكتور فلويد في السابق منصب مدير عام المكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار.

يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

وفي منطقتنا، نشطت أستراليا في دفع المناقشات بشأن الحد من المخاطر قدما، حيث شاركت الفلبين في رئاسة حلقة العمل الإقليمية للحد من المخاطر التي نظمها رابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام 2020. وما زلنا نسهم إسهاما بناء في المناقشات المتعلقة بالحد من المخاطر في إطار تهيئة بيئة مواتية لنزع السلاح النووي. وتدعم أستراليا أنشطة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في إطار العمل على الحد من المخاطر. وانظر أيضا الرد على الإجراء 2.

تقدم أستراليا تقارير منتظمة عن تنفيذ خطة العمل.

على النحو المبين في التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9)، تلتزم أستراليا منذ أمد بعيد بالعمل بنشاط على النهوض بالتوقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، بما في ذلك من خلال عمل مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح. ويزيد تعيين أول سفير لأستراليا لتحديد الأسلحة ومكافحة الانتشار من تعزيز قدرة البلد على المشاركة في المناقشة المجتمعية المستتيرة بشأن مسائل نزع السلاح وعدم الانتشار وتشجيعها. وتؤيد أستراليا قرار الجمعية العامة بشأن التوقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وتشارك في تقديم القرار بشأن الشباب ونزع السلاح وعدم الانتشار، الذي يعزز، في جملة أمور، التوقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. واستضافت أستراليا المؤتمر النووي الدولي للشباب

لعام 2020 في سيدني، في آذار/مارس 2020. وتحت شعار "التنوع في العلوم والتكنولوجيا النووية"، عزز المؤتمر ومكّن تنوع الأشخاص المشاركين في الاستخدامات السلمية للعديد للعلوم والتكنولوجيا النووية.

عدم انتشار الأسلحة النووية

- 23 إلى 25 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).
- 26 تتمسك أستراليا بأعلى مستويات الوفاء بالتزاماتها وواجباتها في مجال عدم الانتشار، وتقيم علاقات من التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتعمل أستراليا بشكل وثيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لإيجاد حلول للتحديات التقنية المعقدة في مجال التحقق النووي، بما في ذلك وضع عداد حالات تطابق الجسيمات في الخدمة في عام 2019 وإجراء أول عملية تحقق رسمية في عام 2020 مما يضمن تمكن الوكالة الدولية للطاقة الذرية من تفتيش وقياس المواد النووية في النفايات الصيدلانية المشعة التي تنتج عن المنظمة الأسترالية للعلم والتكنولوجيا النوويين.
- 27 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).
- 28 تحت أستراليا جميع الدول التي لم تبدأ بعد في إنفاذ البروتوكول الإضافي لاتفاقاتها المتعلقة بالضمانات المبرمة مع الوكالة على القيام بذلك. وتتادي أستراليا باستمرار بأن يمثل أي اتفاق للضمانات الشاملة، مشفوعا ببروتوكول إضافي، المعيار الحالي للتحقق بموجب الفقرة 1 من المادة الثالثة من اتفاقية عدم الانتشار. ويتجلى ذلك في سياسة أستراليا فيما يتعلق باليورانيوم، التي تقصر تصدير اليورانيوم الأسترالي على الدول التي لديها اتفاق ضمانات وبروتوكول إضافي ساريا المفعول.
- 29 لا تزال أستراليا تساهم بنشاط في دعم شبكة ضمانات آسيا والمحيط الهادئ في تحقيق هدفها المتمثل في تعزيز أفضل الممارسات المتعلقة بالضمانات في المنطقة. وواصل المكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار الاضطلاع بدوره القيادي في الاجتماع العام السنوي العاشر للشبكة، الذي عقد في بالي، إندونيسيا، في آب/أغسطس 2019، وفي الاجتماع السنوي الافتراضي الذي استضافته إندونيسيا في كانون الأول/ديسمبر 2020. وفي شباط/فبراير 2019، ساعدت أستراليا الولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية على تقديم التدريب التمهيدي في مجال تنفيذ الضمانات إلى تيمور - ليشتي.
- 30 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2018 (NPT/CONF.2020/PC.II/8).
- 32 تؤيد أستراليا، بوصفها عضوا في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الجهود التي يبذلها المدير العام والمجلس من أجل تعزيز فعالية وكفاءة ضمانات الوكالة بصورة مستمرة. وترأس المدير العام للمكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار الفريق الاستشاري الدائم المعني بتنفيذ الضمانات التابع للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية حتى حزيران/يونيه 2021. ولا يزال خبير أسترالي عضوا في الفريق الاستشاري الدائم.
- 33 بالإضافة إلى التفاصيل المقدمة في التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9)، تتعهد أستراليا مختبرات في المنظمة الأسترالية للعلم والتكنولوجيا النوويين وجامعة غرب أستراليا، وهي مختبرات تساعد الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن طريق إجراء تحليل للعينات المأخوذة من عمليات التفتيش المتعلقة بالضمانات وتشكل جزءا من شبكة مختبرات التحليل التابعة للوكالة. وتساعد أستراليا أيضا الوكالة الدولية للطاقة الذرية في أعمال البحث والتطوير المتعلقة بأدوات وتقنيات الضمانات الجديدة وتوفر التدريب لمفتشي الوكالة ومحليها.
- 34 منذ عام 1980، يدعم البرنامج الأسترالي لدعم الضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في توفير التدريب على الضمانات وتقديم الخدمات التقنية والبحوث والتطوير بشأن المفاهيم والتكنولوجيات ذات الصلة بالضمانات. وبفضل دعم البرنامج، أدى تحدي التشغيل الآلي الذي نظّمته الوكالة واستضافته مؤسسة الكومنولث للبحوث العلمية والصناعية في تشرين الثاني/نوفمبر 2017 إلى

مزيد من التعاون بين المؤسسة والوكالة لمواصلة تطوير مفهوم استخدام التشغيل الآلي في التفتيش المتعلق بالضمانات. وتقدم أستراليا أيضا خبيرا استشاريا للوكالة للمساعدة في وضع أساليب لتحليل التجارة، وتجرى حاليا بحوث بشأن تطبيق تكنولوجيا الحسابات الموزعة في ممارسة حصر المواد النووية.

35 إلى 39 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

40 تعمل أستراليا على الحفاظ على أعلى المستويات الممكنة للأمن والحماية المادية للمواد والمنشآت النووية. وقد أسهمت أستراليا بأكثر من 2,8 مليون دولار أسترالي لصندوق الأمن النووي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ إنشاء الصندوق، بما في ذلك دعم أنشطة الوكالة في منطقة المحيطين الهندي والهادئ.

41 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

42 صدقت أستراليا على تعديل عام 2005 لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية في 17 تموز/يوليه 2008. واعتبارا لعضويتنا في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، نوجه الانتباه باستمرار في بياناتنا إلى أهمية تعديل عام 2005 وندعو الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية المعدلة إلى أن تقوم بذلك. وشاركت أستراليا بنشاط في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي المقرر عقده في آذار/مارس 2022 وفقا للمادة 16 (1) من الاتفاقية المعدلة، بما في ذلك من خلال المشاركة في رئاسة اجتماعات المؤتمر التحضيري التي عقدت في عامي 2020 و 2021.

43 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

44 تواصل أستراليا المساهمة في قاعدة بيانات الحوادث والاتجار غير المشروع التي تتعدها الوكالة من خلال التحليل المفصل والإبلاغ وتقاسم الدروس المستفادة في التعامل مع المواد الخارجة عن الرقابة التنظيمية.

45 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).

46 تؤكد أستراليا، بصفتها عضوا في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، دعمها لتعزيز الضوابط التنظيمية على المواد النووية. وتواصل أستراليا توسيع نطاق دعمها لبرامج الوكالة من خلال مشاركتها في برامج الوكالة لدعم الدول الأعضاء. وتساعد أستراليا أيضا في تنظيم دورات تدريبية بشأن إنشاء وصيانة النظم الحكومية لحصر المواد النووية ومراقبتها. وفي عام 2021، ساهمت أستراليا في التدريب في سياق شبكة ضمانات آسيا والمحيط الهادئ ومبادرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية لبناء القدرات الشاملة للنظم الحكومية لحصر المواد النووية ومراقبتها وللسلطات الحكومية أو الإقليمية.

استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

47 إلى 50 أعربت أستراليا عن سرورها لترأس اللجنة الرئيسية الثالثة، المعنية باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، في مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2015. وتحترم أستراليا خيارات كل بلد وقراراته في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وتقيم علاقات تعاون واسعة النطاق مع غيرها من الدول الأطراف والمنظمات الدولية من أجل المضي قدما في تطوير الطاقة النووية للاستخدام السلمي. وتشاطر أستراليا البلدان المجاورة خبرتها في التطبيق الآمن للعلوم والتكنولوجيا النووية، بما في ذلك عن طريق اتفاق التعاون الإقليمي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلوم والتكنولوجيا النووية. وتشارك أستراليا، بصفتها عضوا في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في المداولات المتعلقة بجميع جوانب استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية (على النحو المذكور فيما يتعلق بالإجراءات 32 و 33 و 46 و 58). وتعمل أستراليا مع المنظمة الأوروبية للبحوث النووية في إطار إعلان نوايا مشترك وتتعاون مع نحو 50 منظمة شقيقة في إطار سلسلة من مذكرات التفاهم الثنائية. وقدمت مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح، التي تعد أستراليا عضوا نشطا فيها، في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض

المعاهدة عام 2020، المعقودة في عام 2019، ورقة عمل بعنوان "تشجيع استخدام التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية: أداة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة" (NPT/CONF.2020/PC.III/WP.22).

- 51 انظر الردود على الإجراءات 35 و 36 و 38.
- 52 إلى 54 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).
- 55 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).
- 56 لا تزال أستراليا تقدم التدريب على الصعيد الثنائي وبالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. وبالإضافة إلى الأنشطة المتعددة الأطراف، مثل الأنشطة المشمولة باتفاق التعاون الإقليمي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلوم والتكنولوجيا النووية والأنشطة التي تجري في إطار اتفاقات التعاون الثنائية الواسعة النطاق ومذكرات التفاهم التي تعقدها المنظمة الأسترالية للعلوم والتكنولوجيا النووية مع المنظمات الشقيقة، تشارك المنظمة والمكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار بنشاط في تنفيذ البرامج الجامعية المتعلقة بالعلوم والتطبيقات النووية، بما في ذلك السلامة النووية والأمن والضمانات.
- 57 انظر الردين على الإجراءات 38 و 40.
- 58 يرجى الرجوع إلى التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9).
- 59 كما ذكر سابقاً، انضمت أستراليا إلى جميع الاتفاقيات المدرجة في هذا الإجراء.
- 60 تواصل الوكالة الأسترالية للوقاية من الإشعاعات والأمان النووي المشاركة في وضع معايير السلامة التي تحددها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بما في ذلك من خلال التمثيل الرفيع المستوى في لجنة معايير الأمان التابعة للوكالة والتمثيل في جميع لجان معايير الأمان. وشاركت أستراليا أيضاً في المؤتمر الدولي الثالث المعني بالأمن النووي، الذي عقد في عام 2020. وانظر أيضاً الرد على الإجراء 40.
- 61 إلى 63 على النحو المبين في التقرير الذي قدمته أستراليا عن تنفيذ خطة العمل في عام 2019 (NPT/CONF.2020/PC.III/9)، قللت أستراليا إلى أدنى حد من حيازتها واستخدامها لليورانيوم العالي التخصيب من خلال الاستخدام الحصري لليورانيوم المنخفض التخصيب في وقود مفاعلاتها للبحوث النووية ولالأهداف المستخدمة في تصنيع النظائر المشعة الطبية. وتقدم أستراليا، من خلال مجموعة فيينا للدول العشر، ورقات عمل تتناول "مسائل فيينا" في الدورات المتعاقبة للجنة التحضيرية وفي مؤتمرات استعراض المعاهدة، وتغطي فيها، في جملة أمور، مسألة تخفيض المخزونات من اليورانيوم العالي التخصيب إلى أدنى حد ممكن في إطار بند الأمن النووي. وأبلغت أستراليا الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن حيازاتها من اليورانيوم العالي التخصيب (انظر الوثيقة INFCIRC/912/Add.4 الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية).
- وتسعى أستراليا إلى تلبية أعلى معايير الأمان والأمن وحماية البيئة في نقل المواد المشعة من خلال تنظيمها الصارم للأنشطة النووية، بما في ذلك تعدين اليورانيوم، وهو تنظيم يراعي جميع الشروط والتوصيات الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتؤيد أستراليا المبادئ المكرسة في اتفاقيات المسؤولية النووية.
- 64 تمثل أستراليا لهذا القرار.